تم إنشاء قسم لمكافحة الاتجار بالبشر بوزارة الداخلية ضمن اختصاص إدارة البحث الجنائي، إلى جانب توفير خط ساخن لتلقي البلاغات والشكاوى المتعلقة بهذه الجرائم.

تخصيص نيابة خاصة بالتحقيق في قضايا الاتجار بالبشر في نيابة شؤون الإقامة بالنيابة العامة.

تخصيص دائرة قضائية (محكمة) في المجلس الأعلى للقضاء للنظر في قضايا الاتجار بالبشر.

صدور قرار رئيس المحكمة الابتدائية رقم (37) لسنة 2022 بشأن تعديل وتوزيع الاختصاصات بدوائر المحاكم المختصة، حيث تم تخصيص دائرة للجنايات للنظر في القضايا المتعلقة بالاتجار بالبشر.

صدور قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2017م بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر التي تعمل كمنسق وطني لرصد ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر من خلال التنسيق مع الجهات المعنية، ومن بين اختصاصاتها :

1. وضع خطة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، وإعداد البرامج والآليات المنفذة لها بالتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة.
2. تتضمن قاعدة بيانات تحتوي على التشريعات الدولية والدراسات ذات الصلة.
3. مراجعة التشريعات الوطنية ذات الصلة وضمان توافقها مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صدقت عليها دولة قطر.
4. إعداد ونشر تقرير سنوي عن جهود الدولة في منع ورصد ومكافحة الاتجار بالبشر.
5. دراسة التقارير الدولية والإقليمية المتعلقة بمنع ورصد ومكافحة الاتجار بالبشر، واتخاذ اللازم بشأنها.
6. التنسيق مع السلطات المختصة والجهات المعنية لتأمين الحماية والدعم لضحايا الاتجار بالبشر بما في ذلك برنامج الحماية والتأهيل لمساعدة الضحايا على الاندماج المجتمعي.
7. نشر الوعي بالوسائل المتعلقة بالاتجار بالبشر من خلال إقامة المؤتمرات والندوات وإعداد النشرات وبرامج التدريب وغيرها بما يحقق أهداف اللجنة.
8. تبادل المعلومات والخبرات مع المنظمات واللجان الوطنية العربية والإقليمية والدولية المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر وتوثيق الروابط معها.
9. المشاركة مع الجهات المعنية في الدولة في المؤتمرات والمنتديات الدولية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر.
10. القيام بأي أعمال تكلف بها اللجنة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، حيث صدر قرار إنشائها للقيام بأعمال المنسق الوطني لرصد ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر من خلال التنسيق مع الجهات المعنية في هذا الشأن، وهي الجهات الممثلة في عضوية اللجنة كالتالي:

ممثل عن وزارة العمل (رئيساً)، وممثل عن وزارة الخارجية (نائبًا للرئيس)، وعضوية ممثلي كل من:

- وزارة الداخلية.
- وزارة العدل.
- وزارة الصحة العامة.
- النيابة العامة.
- مكتب الاتصال الحكومي.
- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.
- المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي (مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي).

EYKYON EYKYON EYKYON

أوقات عمل الإدارة

الأحد - الخميس
13:00 - 06:00

تواصل معنا Contact us

WEBSITE

2343555
2348543
hrd@moi.gov.qa

مع تحيات إدارة حقوق الإنسان

وزارة الداخلية
Ministry of Interior
State of Qatar • دولة قطر

سلسلة ثقافية حقوقية 2

الوعي هو الحماية

المـادة (3) من الإعلان العـالمي لحقوق الإنسـان

- لكل فرد حق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

المـادة (6) مـن العهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية

- الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان وعلى القانون أن يحمي هذا الحق.

تأتي هذه المطوية حول مكافحة الاتجار بالبشر في إطار اتجاهات عمل إدارة حقوق الإنسان الأساسية التي أنشئت بموجب القرار ، رقم (26) لسنة 2005م، والمُتمثلة في:

- توعية القائمين على إنفاذ القانون بتعريف قانون مكافحة الاتجار بالبشر و عقوبته وفقاً للقوانين الوطنية المعمول بها.
- مُتابعة تنفيذ الالتزامات التي تُقرّها اتفاقيات حقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفاً فيها وتتعلق بعمل وزارة الداخلية.

دولة قطر، كدولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولها الملحق المتعلق بالاتجار بالأشخاص، تتحمل عدة التزامات لمكافحة الاتجار بالبشر.

ومن بين هذه الالتزامات:

- تبني وتعديل القوانين المحلية لمكافحة الاتجار بالبشر، وتوفير العقوبات المناسبة للجرائم المتعلقة بذلك.
- الالتزام بتقديم الحماية والدعم للضحايا، بما في ذلك الرعاية الطبية والنفسية والمساعدة القانونية
- العمل مع الدول الأخرى ومنظمات المجتمع المدني لتعزيز التعاون في مكافحة الاتجار بالبشر وتبادل المعلومات.
- تنفيذ حملات توعوية لتثقيف المجتمع حول مخاطر الاتجار بالبشر وسبل الوقاية.

تعريف دولة قطر لجريمة الاتجار بالبشر:

تضمَّن القانون رقم **(15)** لسنة **2011** بشأن مكافحة الاتجار بالبشر تعريفاً واضحاً لهذه الجريمة، حيث نصت المادة **(2)** على أنه:

"يُعد مرتكباً جريمة الاتجار بالبشر كل من استخدم بأي صورة شخصاً طبيعياً أو ينقله أو يسلمه أو يأويه أو يستقبله أو يستلمه، سواءً في داخل الدولة أم عبر حدودها الوطنية، إذا تمّ ذلك بواسطة استعمال القوة أو العنف أو التهديد بهما، أو بواسطة الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو استغلال السلطة، أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة، أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا مقابل الحصول على موافقة شخص على الاتجار بشخص آخر له سيطرة عليه، وذلك كله إذا كانت هذه الأفعال بقصد الاستغلال أياً كانت صوره، بما في ذلك الاستغلال في أعمال الدعارة أو غيرها من أشكال الاستغلال الجنسي واستغلال الأطفال في ذلك وفي المواد الإباحية أو التسول، والسخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد، أو استئصال الأعضاء أو الأنسجة البشرية، أو جزء منها".

الإطار القانوني لمكافحة الاتجار بالبشر في دولة قطر:

أولاً على الصعيد الدولي :

أبدت دولة قطر التزامها بمكافحة الاتجار بالبشر من خلال انضمامها إلى عدد من الاتفاقيات الدولية، منها:

- اتفاقية حقوق الطفل، التي تم التصديق عليها بموجب المرسوم رقم (54) لسنة 1995م.
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 م ، التي تم التصديق عليها بموجب المرسوم رقم (10) لسنة 2009م ، بالإضافة إلى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال (بروتوكول باليرمو).
- البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، التي تم التصديق عليها بموجب المرسوم رقم (36) لسنة 2010م
- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية التي تم التصديق عليها بموجب المرسوم رقم (36) لسنة 2012م.

ثانياً على الصعيد الوطني :

أظهرت دولة قطر التزاماً واضحاً بمكافحة الاتجار بالبشر من خلال إصدار مجموعة من القوانين والإجراءات التي تهدف إلى حماية الضحايا وتعزيز الوعي، ومن أبرزها.

قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011

يُعد هذا القانون الإطار القانوني الرئيسي في الدولة لمكافحة الاتجار بالبشر. يجرم القانون جميع أشكال الاتجار بالبشر ويحدد العقوبات المناسبة للمتورطين في هذه الجرائم. كما يتضمن تعريفاً دقيقاً لمفهوم الاتجار بالبشر، ويحدد أنواع الاستغلال المختلفة.

قانون العمل رقم (14) لسنة 2004

يتضمن أحكاماً خاصة بحماية العمال، بما في ذلك حماية العمالة المهاجرة،وقد تم تعديله عدة مرات لضمان المزيد من الحقوق وتقليل فرص الاستغلال.

قانون تنظيم دخول وخروج الوافدين رقم (21) لسنة 2015

يهدف هذا القانون إلى تنظيم دخول وخروج الوافدين وضمان حقوقهم، مما يساعد في تقليل مخاطر الاتجار بالبشر بين العمال المهاجرين.

EYKYON EYKYON EYKYON